

تقرر ما يأتي :

المادة الأولى : طبقا لأحكام المادة 3 من المرسوم

التنفيذي رقم 01-124 المؤرخ في 15 صفر عام 1422 الموافق 9 مايو سنة 2001 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد تاريخ الشروع في المزايدة بإعلان المنافسة لمنح رخص إقامة واستغلال شبكات عمومية للمواصلات اللاسلكية النقلة من الجيل الرابع وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور .

المادة 2 : يحدد تاريخ الشروع في إجراء المزايدة

بإعلان المنافسة لمنح الرخص المذكورة في المادة الأولى أعلاه بيوم 7 يناير سنة 2016.

المادة 3 : يُطبق على المزايدة بإعلان المنافسة لمنح

الرخص المذكورة في المادة الأولى أعلاه، الإجراء المحدد في أحكام المرسوم التنفيذي رقم 01-124 المؤرخ في 15 صفر عام 1422 الموافق 9 مايو سنة 2001 والمذكور أعلاه.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 ربيع الأول عام 1437 الموافق

5 يناير سنة 2016.

هدى إيمان فرعون

وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال

قرار مؤرخ في 24 ربيع الأول عام 1437 الموافق 5 يناير سنة 2016، يحدد تاريخ الشروع في المزايدة بإعلان المنافسة لمنح رخص إقامة واستغلال شبكات عمومية للمواصلات اللاسلكية النقلة من الجيل الرابع وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور.

إن وزيرة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-124 المؤرخ في 15 صفر عام 1422 الموافق 9 مايو سنة 2001 والمتضمن تحديد الإجراء المطبق على المزايدة بإعلان المنافسة من أجل منح رخص في مجال المواصلات السلكية واللاسلكية، لا سيما المادة 3 منه،

– وبعد استشارة سلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،